رابط المادة على منصة باحث

اللباب في أصول الفقه - للشيخ صفوان داوودي

٤٤. اللباب في أصول الفقه من ٦٤٢ إلى ١٥٢ص | د. أحمد بن علي العدوي

عادل بن أحمد

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقول الشيخ رحمه الله مرتبته. يأتي القياس في المرتبة الرابعة بعد القرآن والحديث والسنة بعد القرآن والسنة والاجماع - 00:00:00

هذا مفهوم ان المتفق عليها اه الكتاب ثم السنة ثم الاجماع ثم القياس في القياس في المرتبة الرابعة. فاخرج البيهقي فما الدليل على انه اسم المرتبة الرابعة قال اخرج البيهقي بسند صحيح الى احمد ابن حنبل قال سمعت الشافعي يقول القياس عند الضرورة. القياس عند - 00:00:13

آآ الضرورة اي لا يستعمل الا عند فقد الثلاثة المتقدمة مع الحاجة اليه آآ افهم هذا القياس عنده الضرورة يعني ايه؟ آآ هم كما قال الشاعر اذا القياس يعني وكما قال معاذ - 00:00:33

اه اذا لم تجد الحكم في تلك قال كيف تقضي اذا عرض لك القضاء؟ قال اقضي بكتاب الله. فان لم تجد خلفا بسنة رسول الله. قال فان لم تجد اجتهدوا رأيي. ولا قالوا. فالقياس لا يتمسك - 00:00:53

المجتهد الا عند الضرورة. والضرورة هي فقدان النص من الكتاب او السنة او فقدان الاجماع وقال الامام احمد لا يستغني احد عن القياس لا يستغني احد عنك اه القياس لماذا - 00:01:09

لان نجد كثيرا ما ياتي النص ليبين الحكم اجمالا في حين ان تفاصيل هذا الحكم اه النص لا يدل عليها النص لا يدل علي ولا استطيع ان اقرر حكمها الا عن طريق - 00:01:28

القياس يبقى كيف تفهم قول احمد لا يستغني احد عن القياس؟ لان كثيرا ما نجد النص يدل على الحكم ايه ايش مالك والقياس هو الزي يدل على تفاصيله يدل على اجزائه - 00:01:49

آآ قال الامام احمد لا يستغني احد عن القياس. وقال ابن العربي القرآن هو الاصل فان كانت دلالته خفية نذر في السنة. فان بينته اخذنا بها والا انتقلنا الى ايه - 00:02:10

والا فالجلي من السنة. يعني الاول انظر في كتاب الله ان كان جليا اخذته وانتهى الامر. طب ان كان مجملا يحتاج الى بيان آآ انظر الى السنة وانزر الى بيانه في السنة. في البيانات في السنة اخزته ولا ولا كلام. طيب آآ فان لم يكن كذلك - 00:02:26

انتقل الى السنة فان كان الحكم فيها جليا اخزته طب قال وان كانت الدلالة منها اي من السنة خفية نزر فيما اتفق عليه فيما اتفق عليه الصحابة اه الاجماع. فان اختلفوا رجح - 00:02:46

ان اختلفوا مرجح فان لم يوجد عمل بما يشبه نص الكتاب سم السنة فان لم يوجد ترجيح عمل بما يشبه نص الكتاب اللي هو القياس القياس على نص الكتاب. سم القياس على نص - 00:03:09

نفهم هزا الكلام؟ يبقى اولا انا ابحس عن الحكم في كتاب الله. فان وجدته في الكتاب جليا اخزته فان كان في الكتاب مجملا نظرت في بيانه له السنة طيب وان لم يكن كزلك - 00:03:34

ابحث عن هذا الحكم فان كان جليا في السنة اخزته وان كان خفيا يرجع الى الاجماع فان لم يوجد اجماع قياس. فالقياس على ما سبت في الكتاب سم ما سبت في السنة - 00:03:51

قال الداودي ماشي قول وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم انزل سبحانه وتعالى كثيرا من الامور مجملا فسر نبيه صلى الله عليه وسلم ما احتاج اليه في وقته. وما لم يقع في وقته وكل تفسيره الى العلماء بقوله تعالى - 00:04:11

ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه ماشي مفهوم هذا الكتاب يبقى حصل الكلام كالاتي. آآ المجمل اذا جاء وقت العمل به في زمان النبي صلى الله عليه وسلم وجب على النبي ان يبينه. لانه لا - 00:04:41

يجوز تأخير البارع الوقت؟ الحاجة. الحاجة مجمل في الكتاب وجاء وقت العمل به في زمان النبي صلى الله عليه وسلم. وجب على النبي بيانه. طب ازا جاء وقت العمل به - 00:04:59

ما لم يحتج الى بيانه في زنابين النبي صلى الله عليه وسلم. واحتيج الى بيانه بعد زلك وقد اوكل الله عز وجل بيانه ايه لاهل العلم بل العلماء ورست الانبياء. ماشي؟ قال ولو ردوه للرسول والى اولي الامر منهم - 00:05:11

العلماء لعلمه الذين يستنبطونه منهم. لعلم هؤلاء العلماء بيان ذلك المجمل ولذلك يقدم النص على القياس عند الجمهور النص يقدم على قسم جوا. مثاله قوله صلى الله عليه وسلم لا تجمعوا بين الرطب والبسر وبين الزبيب والتمر نبيذا - 00:05:29

قال النوي مذهبنا ومذهب الجمهور ان هذا النهي لكراهة التنزيه ولا يهم ذلك ما لم يصل مسكرا وقال ابو حنيفة ابو يوسف في رواية عنه لا كراهة فيه. ولا بأس به لان ما حل مفردا حل مخلوطا. وانكر عليه الجمهور - 00:05:53

وقالوا منابذة لصاحب الشرع. فقد ثبتت احاديث الصحيحة الصريحة في النهي عنه. فان لم يكن حراما كان تفهم هزا الكلام يعني تأتي بالعنب والزبيب في الماء. حتى يصير طعمه حلوا. آآ تضع الرطب آآ - 00:06:13

آآ اه والبسر البسر اللي هو مرحلة من مراحل التمر البوستر مرحلة من مراحل التمر ماشي تنبت زلك يعني ايه يعني ايه تصنعه نبيزا يعني ايه تصنعه نبيزا؟ يعني تضعه في الماء تخلطه في الماء - 00:06:40

وتشربه. فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن زلك والعلماء حملوه على كراهة التنزيل. لماذا؟ لانه قد يسري اليه الاسكار وانت لا تدري فهو ما لم يسكر هو حلال. النبي قال كل مسكر حرام. طب هزا لم يسكر - 00:07:01

وهو على الحل بس طب هو نهي الرسول صلى الله عليه وسلم ماذا نصنع فيه؟ قال لي حمدناه على الكراهة على الكراهة. طب ابو حنيفة قال لا تحريم ولا كراهة - 00:07:17

وقالوا هزا لا يصح منك يا ابا حنيفة لان النبي قد نهى والنهي اما ان يحمل على التحريم واما ان يحمل على الكراهة لكن ان التي تحمل النهي لا على تحريم ولا على كراهة. قالوا هذه منابزة - 00:07:28

يعني ايه ملابسة صاحب الشرح ملابسة لصاحب الشرع. يعني رمي النبز الرمي منابزة لصاحب الشرع يعني ايه كأنك القيت بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهم؟ القيته وضربت به عرض الحائط. منابزة النبز الرمي. قال وقال وقالوا هزه قولك - 00:07:43

بانه لا كراهة ولا تحريم منابزة لصاحب الشرع يعني رمي لكلام صاحب الشرع والقاء لكلامه. نبذوه وراء زهورهم وقد ثبت في احاديث صحيحة الصريحة في النهي عنه. فان لم يكن حراما لانه لا لا يسكر - 00:08:08

لانه لم يسكر والنبي قال لكل مسكر حرام وهزا لا يسكر كان مكروها لان هزا يعني ادنى ما يحمل عليه النهي قلت ومسله قوله تعالى ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربا - 00:08:29

استعملوا القياس في مقابل العقل. في مقابل النص. ربنا قال وحرم الربا. فقالوا آآ الله تعالى احل البيع. والبيع هو آآ ادفع مائة اشتري بها سلعة وابيع السلعة بمئة وخمسين - 00:08:47

فاخرجت مئة وعادت مئة وخمسين وانا في الربا اصنع زلك بس لا توجد سلعة اعطيك المئة وبعد شهر تؤتيني مية وخمسين فالبيع مسل الربا فازا احل الله البيع فيكون الربا ايضا - 00:09:04

حلالا لان البيع مسل الايه؟ الربا. فقاسوا بس هذا القياس مخالف للنص لان الله احل البيعة محرمة فهمتوا اخواني المسيحيين في دلالة على ان القياس يهدمه النص يعني اذا كان القياس هكذا يقول العلماء. القياس اذا كان على خلاف النص فهو قياس فاسد للاعتبار - 00:09:22

هو قياس فاسد ايه؟ الاعتبار آآ القياس ازا خالف النص يبقى هزا القياس ايه يعني هو في فاسد باعتباره يعني لا اعتبار به. هذا القياس فاسد. آآ وهكزا هذا مصطلح - 00:09:50

يا ايوب. اه فاسد الاعتبار هزا مصطلح يقع على ايه يقع على كل قياس خلف النص يعني لا اعتداد ولا اعتبار به اذا خالف الناس فهو فاسد الاعتبار كلمة فساد الاعتبار - 00:10:11

الاعتبار مصطلح. يستخدمه. ايه؟ يستخدمه كزا. اه لانه جعل الدليل على بطلان قياسهم احلال الله تعالى وتحريمه وهم قاسوا وقالوا البيع والربا مثله فيكون الربا ايضا حلالا. فقاصد الربا على البيع في الحل - 00:10:30

بجميع ان كل منهما تحصل منه زيادة تمام كده؟ طيب هذا القياس كيف ما هو حاله في الاعتبار؟ لا يعتبر قياس فاسد طب لمازا فسد لمجرد مخالفة النص لمجرد مخالفات - 00:11:03

طيب انواعه القياس نوعان مزموم وممدوح المزموم ما يكون مخالفا للنص او مستعملا مع وجود النص اه لما يكون مخالفا للنص. القياس ازا وقع مخالفا للنص. احنا قبل كده سميناه كقياس ايه - 00:11:21

للاعتبار. والشيخ زكر هزا المصطلح القياس ازا خالف النص كان قياس فاسد ايه؟ الاعتبار. مش عارف بقى كلمة ايه او مستعملة مع وجود النص يعني هيئة العلابي من نفس المعنى السابق - 00:11:40

ذكر في الحاشية معلومة يقول لك اول من قاس ابليس كان قياسه قياس فاسد الاعتبار. لان الله تعالى قال له اسجدوا لادم وهو كان من جملة من وجه اليه الخطاب - 00:11:59

سجود الادم فهو قاس قاسى ايه هو قال انا ام النار وهو من طين واصلي اشرف من اصله ويقول ازا فيكون فرع الاصل الزي هو اشرف اه اشرف من الفرع الذي هو ادنى - 00:12:12

وفي بعض الناس ايدوا ابليس في هزا القياس. ماشي الشعر يقول آآ ابليس خير من ابيكم ادم. ابليس خير من ابيكم ادم آآ فتذكروا يا معشر الاشرار النار عنصره وادم طينته - 00:12:37

والطين لا يسمو سمو النار من الخلل يعني. ماشي آآ قال ايه؟ القس نوعان مذموم وممدوح فالمذموم ما يكون مخالفا للنص. او متكلفا بالتعسف في اسبات العلة الجامعة يعني عايز يقول ايه - 00:13:04

المزموم هو القياس الفاسد اللواء كان ايه انا عندي عندي القياس له اركان. اه اصل له شروط وفرض له شروط. وعلة جامعة لها شروط وحكم اصل له شروط فازا لم تتحقق هزه الشروط فهزا القياس يحكم عليه بانه قياس - 00:13:33

فيبقى القسم اسمه هو القياس الفاسد سواء كان فساده لاختلال شرط من شروطه الاختلال شرط من شروطه او الاختلال بركن من اركانه او كان فساده لمخالفته للنص كلمة او متعسفا او متكلفا بالتعسف في اسبات العلة الجامعة - 00:13:54

انا انا الحق في الفرع بالاصل عن طريق العلة الجامعة. فازا كانت العلة الجامعة هزه ان تحتاج الى اسبات فانت تتكلف في اثباتها وتثبت معنى جامعا وهزا المعنى ليس منظورا اليه وليس معتبرا في نزر الشارع - 00:14:20

يبقى هزا يؤدي الى قياس ايه ماشي مثلا آآ لماذا ينتقض الوضوء يقول لان البول نجاسة خارجة من السبيلين. هذه العلم عند الشافعية هزه العلم عند الايه؟ الشافعية. وبالتالي لا يلتحق بالبول والغائط الرعاف - 00:14:39

الذي يخرج من الانف لا يعد رعاية ناقبا للوضوء الحنفي لو فرضنا ان الحنفي بتاع آآ انا ارى الشافعي يرى ان ما يعاني به الحنفي ليس صوابا. الشافعي يقول لا لانها ناجحة - 00:15:04

ليس خارجة من البدن ليس آآ مش خارجة من احد السبيلين. لا النجاسة الخارجة من البدن. وبالتالي الرعاف الدم نجس. وقد خرج من البدن. فيلحق الرعاف بالايه؟ بالبول والغائط ينقط به الطهارة - 00:15:19

ينطق به الطهارة. هزا القياس عند الشافعي قياس اه فاسد لمازا؟ لان المعنى الجامع اه ليس علة في نزر الشافعي. العلة هو كونه خارجا من احد السبيلين. والرعاة ليس خارجا من احد السبيل - 00:15:37

اه طيب قال لي فالمزموم ما يكون مخالفا للنص او مستعملا مع وجود النص او متكلفا بالتعسف في اسبات العلة الجامعة. لهذا بوب

البخاري له في صحيحه بابا سماه باب ما يذكر - 00:15:55
من ذم الرأي وتكلف القياس باب ما يذكر من ذنب الرأي وتكلف الايه؟ آآ القياس في مسال بيذكر في كتب الفقه اه يقول لك ايه الخل مائع لا تبنى القناطر على جنسه - 00:16:07
ماشي فلا يصح آآ يقول لك مثل ايه الدهن ماء لا تبنى القناطر على جنسه فلا يصح الوضوء به قياسا على الخلف او قياسا على الزيت القناطر اللي هي الكوبري - 00:16:28
الدهن بائع او الزيت مائع لا تبنى القناطر على جنسه فلا يصح الوضوء به كالخل هو هل القناطر وبناء الكباري على على الشيء معنى ينظر اليه الشبه ويعتبره لا يعتبره هزا هزا معنى لا يلتفت اليه الشارع - 00:16:49
وبمعناه قال الشاعر دي مشق لا يقاس بها سواها ويمتنع القياس مع النصوص هو الشيخ من آآ من اه من سوريا مصر لا يقاس بها سواها. ويمتنع القياس مع النصوص. ماشي. وقال الامام جعفر الصادق لرجله ايهما اعظم؟ قتل النفس - 00:17:12
قتل النفس قال فان الله عز وجل قبل في قتل النفس شاهدين ولم يقبل في الزنا الا اربع ثم قال ايهما اعظم الصلاة ام الصوم ولا الصلاة. قال فما بال تغطي الصوم - 00:17:44
الذي هو يعني آآ دون الصلاة واقل منها. ولا تقضي الصلاة التي هي اعظم قال فهذه امور تعبدية منصوص عليها فلا يقاس عليها آآ الامام علي رضي الله عنه سيدنا علي رضي الله عنه قال ايه؟ لو كان الدين يؤخز قياسا لكان باطن الخف اولى بالمسح آآ من ظاهره - 00:18:03
دي امور تعبدية. فالامور التعبدية لا يقاس ايه؟ لا يقاس عليها في هذا الحوار الامام جعفر الصديق مع ابو حنيفة ابو حنيفة يقول بالقياس. نعم. ابو حنيفة يقول بالقياس بس آآ - 00:18:32
يعني لو لو جاء وقال آآ القتل اعظم من الزنا وقد قبل الشارع ولم يقبل الشارع في الزنا اقل من اربعة. فلا يقبل في القتل اقل من اربعة الاعتبار. لان الدليل الشرعي - 00:18:56
آآ دل على ايه؟ على انه يكتفى في قتل مشاهدي تمام كده؟ ولو ان آآ قائلا قال ثبت بالنص ان ان الحائض تقضي الصوم والصلاة خير منها. فهي اولى بالقضاء - 00:19:14
نقول له ولكن النص جاء بخلاف زلك. فهذا القياس قياس فاسد لاعتباره ومثال ذلك قوله اذا شرب كالو فيه لاحدكم فليغسله سبعا فليغسلوا ايه طبعا طيب لماذا يغسلوا سبعة؟ المقصود من الغسل ازالة النجاسة - 00:19:32
وهي تزول بالغسلة الوحيدة ولو اردنا التأكد فليكن مرة مرتين او سلاسة لكنهم لمازا سبعة آآ لم يكن الحنفية بوجوب السبع واحتجوا اموري منها ان العذرة اللي هي الغائط اشد في النجاسة من صغر الكلب - 00:19:50
ولم يتقيد غسل العذرة بالايه؟ العذرة بالايه لم يتقيد غسل العذرة بالايه الصبر لو ان الغائط اصاب ثوبا يغسل الى ان تزول النجاسة. لو يغسل مرة مرتين سلاسة الى ان تزول النجاسة. ولم يقل - 00:20:15
يغسل سبعك لو ان الثوب طهر من العذرة بثلاث غسلات او باربع غسلات لا يجب علي ان استكمل السبعة مع انه اشد نجاسة من ايه من سور الكلب فيما يظهر لي انه اشد نجاسة من سوق الكلب - 00:20:42
ومع زلك لو ان الاناء طهر من مرة واحدة يتعين عليه الشمس اللي احنا فيها ان لم يكونوا بالايه؟ بالسبع واحتجوا بهذا ان العذر اشد في النجاسة من سور الكلب ولم يتقيأ ولم - 00:21:01
اولا تقيد يعني لم يقيد غسل العذرة بالايه سيكون الولوغ كذلك من باب اولى لا يتقيد بالسبع من باب ايه؟ اول. هزا قياس بس القياس فيه مقابل ايه قبل النص لان النبي قال فليغسله - 00:21:19
سبعة قال ابن حجر واجيب بانه لا يلزم من كونها. سور هو لعابا السوء هو الماء المتبقي بعد الشرب. هم. يعني ايه بص انظر هكذا شركة هزا ما بقي من ما بقي من الماء في الاناء بعد الشرب يقال له سكر. فالكلب شرب من الاناء - 00:21:42
بقي في الاناء بعض الماء فما بقي من الماء بعد شرب الكلب يقال له سؤر بالكلب ما بقي من الماء في الاناء بعد الشرب الكلب يقال له

صقر الايه؟ الكلب - 00:22:09
في حديس قال اناء صحيح. ونحن اي شيء لمس كلب نغسله سبع مرات. لا هو الاناء ماء فقط. فقط صحيح. الاناء فقط. لو ان لو ان لعاب الكلب اصاب الثوب - 00:22:22
يغسل الى ان تزل النجاسة لا يشترط فيه السمع. وانما تشترط السمع في الايه؟ في الاناء مسلا. في الاناء فقط ابن حجر واجيب بانه لا يلزم من كونها اشد منه في الاستقذار الا يكون اشد منه في تغليظ الحكم - 00:22:35
ماشي اه ومن قال لك ان العلة هي وقال لك ان في في السبع ان السبعة معللة بغلاط النجاسة ماشي ثبت في في الزمان الاخير في الزمن الزي نحن فيه ان اللعاب الكلب السبع معللة بايه - 00:22:53
بالضرر الموجود في لعاب الكلب. سمع حديثا ان هذا الميكروب الذي يكون فيه لعاب الكلب لا يزول من الاناء الا بثواني؟ بتوالي الغسلات فالسبعة معللة بايه؟ بالضرر مش بالنجاسة العذرة اشد نجاسة واستقذارا. ليست العناية شدية الاستقذار. هذه العلة ان تكون ما في ما في لعابه من - 00:23:20
لا يزول الا بايه في توالي الغسلات. وبانه قياس في مقابلة النص النبي قال فليغسلوا سبعة ما دام قال فليغسلوا سبعا يبقى يغسلوا سبعا. علمنا المعنى او لم نعلم مازا كنت تريد الدخول - 00:23:49
الان هزه المواصلات يقوم في مقامه. يقوم مقاومة تراب. اه. دي مسألة فقهية. مم. مسألة فقهية هل يقوم الصابون وهزه المطهرات مقاومة تراب الاصح انها لا تقوم الاصح انها ايه؟ يعني فيها وجهين بس الاصح انها - 00:24:09
يعني في فيها قولين للعلماء والاصح انها لا تقوم. وان دكتوراة متعلم من جهة لا يزيل هذا يعني الا التراب. الا التراب. نعم وبانه قياس في مقابلة النص حيس قصر الايه - 00:24:28
خاص ولوج الكلب على العذرة تمام كده وكان هزا القس في مقابلة النصر الزي هو قوله صلى الله عليه وسلم فليغسلوا سبعا وهو فاسد وهزا القياس فاسد الاعتبار ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم عامل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع - 00:24:51
من ثمر او ايه وهذا الحديث عمدة من اجاز المزارعة والمخابرة واستمر ذلك الى عهد ابي بكر الى ان اجلاهم عمر. وقال بعضهم لا يجوز ذلك لانها اجارة بثمن معدومة او مجهولة. والقياس عدم صحة الاجارة بهما. ففي هزا قياس ارسال النص ومخالفة للاجماع فوجب رد هزا القياس - 00:25:11
ان النبي صلى الله عليه وسلم عمل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او او زرع في عندي ما يسمى بالمساقاة وما يسمى بالمزارعة اه المصفاة تكون على النخل - 00:25:35
والمزارعة تكون على غيره. من سائر الزرع اه الحاصل فيها كالاتي. انا عندي ارض اقول لك ازرعها قمحا ازرعها قمحان. انا اعطيك الارض انا صاحب الارض لا اعمل وانت العامل انت الذي ستزرعه. فهي مشاركة بين صاحب الارض - 00:25:55
والمزارع الزي يزرع وما يخرج منها من قمح يقسم بيني وبينك لي الربع ولكن ثلاثة ارباع او لي ثلاثة ارباع ولا في الربع. نتفق بالنسبة. هذا العقد يقال له مصارعة - 00:26:20
طب ازا كانت الارض ارض نخلين. فاقول لك تعهد النخل وآآ انا لا اعمل لكن انا صاحب الارض وانت تعمل ولست صاحب الارض. شركة بين صاحب الارض وصاحب الدخل وهو العمل وما يخرج منها من تمر يقسم بيننا او لي ربعه ولك سلاسة ارباعه. هزا يقال له مساقات - 00:26:35
طيب اه الاول مزارعة والسانية الموسيقى اه جائزة بايه؟ ان النبي عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع تفهمون هزا الحديس؟ النبي صلى الله عليه وسلم عندما فتح خيبر - 00:26:59
آآ ملك ارضها. نعم. فصارت في في حوزة المسلمين وفي ملك المسلمين طيب النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان استولى على هزه الارض قال لهم نعطيكم هذه الارض التي صارت ملكا لنا. نعطيكم هذه الارض تزرعوها - 00:27:17
وتعطونا نصف ما يخرج منها. فيبقى الارض منه صلى الله عليه وسلم والعمل منهم. ونصف مما يخرج يزهب للنبي ونصف ما يخرج

نقلكم على ذلك ما اقركم الله مفهوم طب لو لو انت جئت قلت ايه؟ آآ قد يعمل العامل - 00:27:33
ثم آآ الارض لا تنبت انا اؤجر اجعله يعمل اؤجره والعوض مجهول قد يكون قليلا قد يكون كثيرا قد لا يكون فهزه اشارة بعوض المجهول والاجارة بعوض المجهول باطلة يبقى المزارعة - 00:27:58
انطق الساعة على ايه؟ على الاجارة بعوض مجهول حكمت بايه؟ ببطلانه. فاقول لك بطلانها على خلاف النص. فان النبي عامل ال خيبر على شكر ما يخرج منها من ثمر او زرع - 00:28:23
هكذا يقرر الشيخ. بيقول لك هو هزا العمل قد استمر الى عهد ابي بكر الى ان اجلاهم عمر ومسلوحة عائشة ان افلح اخاها ابي القعيص جاء يستأذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد ان نزل الحجاب فابيت ان اذن له فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته بالذي - 00:28:43
صنعت فامرني ان اذن له. اعترض بعضهم بان اللبن لا ينفصل من الرجل وانما ينفصل من المرأة. فكيف تنتشر الحرمة آآ للرجل والجواب انه قياس في مقابل النص فلا يلتفت اليه. تفهم هذا الحديث - 00:29:02
اللي هو التحريم بلبن الفحم سورة المسالك الاتي هزه المرأة هزه المرأة حتى لو تطبيق على الحديس اخوه ابو القعص اه قفل حاجة اه اسمه افلح. امرأته ارضحت عائشة امرأته طاعة عائشة فصارت هذه - 00:29:18
امنا عائشة من الرضاعة. نعم. وصار زوجها ابد اه الى هذه اربعة عائشة فصارت امها من الرضاعة. طيب وزوجها؟ صار ابا اه لعائش ابا من الرضاعة طيب هل تسبت الحرمة بينه وبين عائشة - 00:29:55
الحرمة بينه وبين العشاء. فبعض العلماء يقولون آآ لا يحرمون بلبن الفحم. ويقولون الحرمة تسبت في حق المرأة التي ارضعت. ولا يسبت زلك في حق زوجها ايه زوجها. لمازا ؟ لان اللبن ينفصل من المرأة لا ينفصل من - 00:30:26
الرجل فلا بالمرأة هو سبب الحرمة. وهزا يكون من المرأة لا من الرجل وبالتالي هي هي المرأة امها من الرضاعة وزوجها ليس ابا لها من الرضاعة. وبالتالي لو جاء يستأذن وجاء يسلم عليها - 00:30:44
هو رجل اجنبي ونقول له هزا الزي قلته قياس في مقابل النص. فان النبي قال لعائشة ائزنوا له ماشي فان افلح اخوه ابو القعيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني امرأة اخيه بلبن اخيه. المسألة ليست كالتي صورتها فقط. يعني آآ - 00:30:58
افهم يا ايوب. هذه المرأة بضاعة عائشة وابو القعيس تمام؟ فابو القعيس بالنسبة لعائشة ابوها من الرضاعة. طب واخوه اللي هو افلح عمها من الرضاعة يعني هزه المرأة وضعت عائشة وزوجها هو ابو القعيس. ايوة. واخوه افلح - 00:31:20
فيبقى هزا ابوه من الرضاعة ابوها من الرضاعة وهزا عمها من الرضاعة. عمها من الرضاعة جاء يستأزن يدخل عليها في بيتها فلم تأزن لها وقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ائذن لي له فانه عمك - 00:31:47
تربت يمينك. فالزين قالوا لا تي تثبت الحرمة. هذا ليس ابوها من الرضاعة وهذا ليس عمها من الرضاعة. ولا تسبت الحرمة بلبن الفحم اقول لهم هزا القياس اه فاسد الاعتبار لانه في مقابل النص - 00:32:04
طب كيف هو القياس؟ يقول لك اللبن الحرمة سببها اللبن. الزي ينفصل من المرأة. وهذا اللبن وجد من المرأة ولم يوجد منه الرجل وبالتالي لا يسبت الحرمة في حق الايه - 00:32:20
الرجل وانما يسجد الحرمة في حق صاحبة اللبن والجواب انه قياس في مقابلة النص فلا يلتفت اليه. وفي قوله تعالى واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة. قال اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك - 00:32:37
ونقدس لك. قال السيوطي وفيها انه لا رأي مع وجود النص وهو اصل في المسائل التعبدية لا رأي مع وجود هو قال لهم ايه اسجدوا اني جاعل في الارض خليفة. اعترضوا على ذلك بالرأي - 00:32:55
من شأنه ان يفسد في الارض ومن شأنه ان يسفك الدماء. فكيف يجعل في الارض خليفة واضح كده طيب ده كله في القياس المذموم. القياس المذموم هو القياس الفاسد سواء كان فساده في هزه الاية - 00:33:14
يعني اي قياس يتكلم فيها عندما الشيخ بيقول ايه؟ وفيها انه لا رأي مع وجود النص. نعم. ودي كلمة اين النص يا عيني اني جاعل في

الارض خليفة. فعارضوا هزا النص بارائهم - 00:33:34
قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء؟ هزا هو الرأي. عرضوا به قوله تعالى اني جاعل في الارض اني شعري في الارض خليفة. عارضوه برأيهم ويبقى كده ده هذا اصل اللي هو ايه؟ انه اذا جاء الحكم عن الله او عن رسول الله فلا يعارض باراء الرجال - 00:33:52
والممدوح وهو الصحيح المشتمل على جميع شرائطه الفاسد القياسي المذموم والقيس الفاسد الذي اختل فيه شرط من شروطه او كان مخالفا بوب له البخاري في صحيحه بابا فقال باب من شبه اصلا معلوما باصل مبين - 00:34:17
باب ومن شبه اصل معلوما باصل ايه؟ مبين. وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم حكمهما ليفهم السائل. زي ايه ارأيت ان وضعها في حرام فاهم؟ هو هو يا رسول الله يأتي احدنا شهوته ويكون له بها اجره - 00:34:46
هو لا يعلم بحكم هزه المسألة بس يعلم حكم مسألة اخرى وهو انه ان وضعها في حرام يكون عليه وزر. فقال له النبي ارأيت ان وضعها في حرام؟ ايكون عليه وزر؟ قال نعم. قال في الجزيرة ازا وضعها في حلال يكون له بايه - 00:35:07
باب من شبه اصلا معلوما باصل ايه باصل مبين هنا قياسه اخذ بما فوقه خالص. ايه عكس. بيسموه قيس عكس انت اسبت نقيض الحكم لسجود نقيض العلة الحكم مباشر هزا ضد هزا. طب لمازا اسبت ضد الحكم ضد العلة - 00:35:19
الاول وضعها في حلال فكان زلك علة الاجر. وضعها في حرام فكان زلك علة الوزر كزلك ازا والله في حلال تحقق نقيض العلة فيتحقق الحكم اسبات نقيض الحكم ايه اسبات نقيض الحكم في الفرع لسبوت النقيض العلة فيه - 00:35:55
اه تقسيم اخر ينقسم القياس الى قياس علة وقياس دلالة وقياس شبه ويسعد لو قياس دلال وقياس ايه؟ شبهه. انتبهوا. فاما قياس العلة فهو ان يرد الفرع الى حكم الاصل لاشتراكهما في العلة. الذي علق عليها الحكم - 00:36:22
فيل ايه ؟ فيل شرعي وقد يكون التعليل معنى يظهر وجه الحكمة فيه للمجتهد كالفساد الذي في الخمر وفيه من الصد عن ذكر الله وعن الصلاة وقد يكون معنى استأثره الله بوجه الحكمة فيه كالطعم في - 00:36:39
تكريم الريبة والكيك. خلي بالك من حالك اه العلة احيانا تسحب بالنص. احيانا تسبت بالاجماع. احيانا تسبت بالاستنباط بالايه؟ بالاستطباق. كان اجد الحكم يدور مع الوصف وجودا وعدما وكل هزا الوصف دائر - 00:37:00
هذا الحكم هو هذا هذا الحكم دائر مع الوصف وجودا وعدما. فيغلب على الظن ان هذا الوصف علة آآ ايا كان اه الوصف الذي ثبتت عليته بنص او باجماع او باستنباط - 00:37:21
هذه العلة اذا كانت هي التي تلحق الفرع ازا كنت تلحق الفرع بالاصل عن طريق هزه العلة فهزا يسمى قياس علة. يبقى ما هو قياس علة؟ الحاق فرع في اصل - 00:37:38
عن طريق العلة الجامعة التي ثبتت بالنص او بالاجماع او بالاستنباط الحاق فرع باصل عن طريق العلة الجامعة بالاصل عن طريق العلة الجائع طيب خلي بالك من حاجة. الشيخ هنا نبهني على معنى. قال لي طب هذه العلل - 00:37:57
العلل التي آآ بنستعملها في قياس العلة احيانا بيظهر فيها وجه المصلحة يطلع على حكمتها. واحيانا لا يطلع على حكمته. هي لها حكمة لها حكمة ولكن لا يقلع على عليها - 00:38:32
طيب الشيخ اتى بمثالين. مثال للتعليل بما اطلع على حكمته. ومثال للتعليل بما لم يطلع على حكمته طيب الخمر محرمة طيب انا اسأل سؤال لمازا علل الشارع الحرمة بالاسكار لاجل تحصيل مصلحة ودفع مفسدة - 00:38:55
لاجل تحصيل مصلحة حفز العقول ودفع مفسدة زوال العقول. يبقى انا سألتك لمازا جعل الاسكار علة في التحريم؟ تقول لان الاسكار وترتيب التحريم عليه يحصل مقصود الشارع من جلب المصلحة - 00:39:19
حفظ العقل ودفع المفسدة طيب وما هي علة حرمة التفاضل في بيع البر بالبطن ما هي علة تحريم التفاضل في بيع البر بالبر؟ لا تبيعوا البر بالبر الا مسل بمثله - 00:39:36
وما المعنى الذي هو وراء هل يعني يؤدي الى حفز العقول حفظ النفس النسل حفظ المال لا يؤدي الى شيء من زلك بس هو له الله

تعالى آآ لا يخلو حكمه عن ايه - 00:39:56
عن حكمة وله حكمة وانا لم اطلع عليها يبقى عندي عندي علل اطلعوا على حكمتها وهنا لها حكمة ولكن استأثر الله عز وجل بها ولم نطلع عليها المسال الاول في الاسكار ومسال السلك - 00:40:23
عندك اشكال كزا يبقى دلوقتي في حاجة احنا كده عرفنا ان فيه حكم وفيه علة وفيه حكمة خليني اسأل ما حكم الخمر يبقى هذا فوق. طب وما هي علته؟ الاسكان. طب وما هي الحكمة من هزا التعليل؟ حفز العقول - 00:40:45
يبقى فيه حكم وعلة وحكمة ماشي ممكن نسميه معنى العلة على فكرة يعني الحكمة هي معنى العدلة او هي علة في العلة انت يا منى ما حكم بيع البر بالبر متفاضلا - 00:41:10
ما حكم بيع التحريم؟ طب وما علته؟ عند الشافعية الطعم. طب وما هي الحكمة؟ تكون له حكمة ولم اطلع عليها واضح واضحة هكزا؟ نعم وهذا النوع قسمان. اللي هو قياس العلة. هزا النوع ترجع الى ايه؟ قياس العلة. جلي وخفي - 00:41:36
فاما الجلي فهو ما لا يحتمل الا معنى واحدا فهو ما ثبتت علته بدليل قاطع لا يحتمل التأويل وهو انواع بعضها اجلى من بعض لاجلها ما صلح فيه ان يتكلم على ايه - 00:42:14
اه مسالك ياه فاما الجلي فهو ما لا يحتمل الا معنى واحدا وهو ما ثبتت علته بدليل قاطع لا يحتمل التأويل وهو انواع بعضها اجلى من بعض. فاجلاها ما صرح فيه بلفظ التعليل كقوله تعالى كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم - 00:42:29
ويليه ما دل عليه التنبيه من جهة الاولى فخورين فلا تكن لهما اف تنبه على ان الضرب اولى بالمنع ومثل قوله لا يخطب الرجل على خطبة اخيه وقوله لا يسم المسلم على صوم اخيه - 00:42:56
هو اللي ابن تيمية واذا نهاه عن الثوم فنهي المشتري على شراء حرام بطريق الاول. ونهاه ان يختم على خطبته وهذا نهي عن اخراج امرأته من ملكه بطريقه الاولى ويليه ما فهم من لفظ من غير جهة الاولى كنهيه عن البول في الماء الدائم والامر باراقة السمن الذائب اذا وقعت فيه الفأرة فانه يعرف من لفظه ان الدم مثل - 00:43:10
والشيرج مثل السمن ماشي زيت السمسم بهذا النوع لا يحتمل الا معنى واحد فيوقد به حكم الحاكم اذا خالف ربما انا عندي نظر في بعض تقسيمات الشيخ بس انا لن اناقش ان انا اشرح كما هو وخلاص - 00:43:36
خلي بالك من الحاجة هو الشيخ بيقول لك ايه بيقول لك آآ اه القياس عندما يكون قياس علة ازا كان الجامع طيب هذه العلة هذا الوصف الذي سبتت عليته بدليل لا يحتمل غير التعليل بنص القاطع - 00:44:10
هزا يسمى قياس جلي ما هو كيس العلة؟ قياس العلة هو ما كان الجامع فيه فهو قد يكون الجامع دلالة وقد يكون الجامع شبها انا انا الحقت هزا الفرع بهزا الاصل عن طريق ايه - 00:44:33
قد يكون عن طريق علة واو عن طريق الدليل على العلة دلالة وقد يكون شبه. فان كان الجامع علة فهو قياس علة. وان كان دلالة فهو قياس دلالة. وان كان شبها فهو - 00:44:53
طب قال لي ازا كان الجامع علتك ازا كان الوصف الجامع يبقى احنا في قياس العلة. طبعا. هزه العلة كيف سبتت؟ قال لي سبتت بدليل قاطع لا يحتمل الا معنى التعليل. قال لي حينئذ يكون هذا القياس قياسا جليا - 00:45:06
طيب قال لي ما سبت بدليل خاطئ على مراتب بعضها اقوى من بعض. طب اقوى المراتب؟ قال لي ما صرح فيه بلفظ التعليل فعلت كزا لعلة كزا. هو يقول لعلة كزا - 00:45:29
وما قرب من ذلك. كان يقول من اجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل لماذا كتبنا على بني اسرائيل من اجل ذلك انما جعل الاستئزان النبي يقول من اجل النظر ويصرح في لفظ التعريف. يبقى اعلاها منزلة ما صرح فيه بلفظ التعليل. زي ايه - 00:45:46
ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين. ليه كي لا يكون دولة بين الاغنياء يعني لماذا يقسم الفي على الفقراء والمساكين وذي القربى واليتامى - 00:46:07
فلله ولرسوله ذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل. لماذا يقسم الفجر تعرف الفيلم المال الذي حصل في يد المسلمين من غير

اقتحام نغير حرب يقسم على الفقراء والمساكين ولا يعطى شيء منه للغنمين. طب ليه - 00:46:26
لكي لا يكون هو يصرح بالتأليف كي لا يكون المال متداولا بين الاغنياء منكم ولا يحصل الفقراء منه على شيء حتى يكون للفقراء نقصين من هزا المال فهمت اه طيب - 00:46:41
ادي دي حاجة. الحاجة التانية قال لي ما ما كان بطريق التنبيه طيب المكانة اللي بتضيف التنبيه احيانا ينبه بالادنى على الاعلى واحيانا ينبه بالمساوي على المساوي ينبه بالادنى على الايه - 00:46:59
على الاعلى لا تقل له اف ماشي قال لي اه ازا سبت التحريم للتأفيف لاجل ما فيه من الايزاء ثبت ذلك للضرب من باب اولى. يبقى الحاق الضرب بالتأفيف في الحرمة بجامع الايزاء بقيت عيدها - 00:47:20
قياس ايه؟ عيلة. وقياس نسميه ايه؟ قياس جلي. ويعبرون عنه بيقول لك ايه؟ ان يكون الفرع اولى بالحكم من الاصل ان يكون الفرع اولى بالحكم من الاصل الفرع اللي هو ايه - 00:47:55
اولى بالتحريم من التقفيف. يبقى ما ينبه فيه من جهة الاعلى اللي هو ايه ان يكون الفرع اولى بالحكم من الاصل واحيانا ينبه بالمساوي على المساوي وهو ان يكون الفرع - 00:48:11
مساويا للاصل في الحكم ان يكون الفرع مساويا للاصل في الايه آآ طيب مثاله ايه ايه لو احنا كنا بنتكلم على احراق مال اليتيم احرق من اليتيم يحرم قياسا على اكله - 00:48:28
مع ان الاحراق يتلف المال كما ان اكل المال يتلفه هما يتساويان في هذا المعنى احيانا ينبه بالشيء على ما يساويه واحيانا ينبه بالشيء على ما هو اعلى ايه بقى دلوقتي من القياس الجلي - 00:48:55
من قياس العلة الجلي ما كانت العلة منصوصة بصريح اللفظ وما كان الالحاق الفرعي هو ما كان فيه الفرع اولى بالحكم من الاصل وما كان فيه الفرع مساويا للاصل في الحكم. دي كلها منصور القيس الجلي - 00:49:15
في شاي يا مولانا اه قياس الضرب على التأفيف ماشي مهما كانت علته منصوصة بصريح اللفظ كي لا يكون دولة. هذا يسمى قياس ايه طب ما كان الفرع اولى بالحكم الاصل. يسمى قياس ايه؟ جني. ما كان الفرع مساويا الاصل في الحكم - 00:49:39
هذا خياس جل في قياس الاحراق على اكل ما ليلته تمام كده؟ طيب بقي لنا ان الامثلة التي ذكرها الشيخ اللي ما ثبتت علاه بدليل قاطع يعني باللفز الصريح زي ايه ؟ قال لي كي لا يكون دولة بين الاغنى منكم. زي ايه ؟ قال لي من اجل زلك كتبنا على بني اسرائيل. زي ايه ؟ من انما جعل الاستئزان من اجل النظر - 00:50:10
افهم ويليه ما دل عليه التنبيه من جهة الاعلى. ينبه بالشيء على ما هو اعلى منه. كقوله تعالى فلا تقل له لهما اف. فنبه على ان اولى بالمنع من التأثيث. لماذا؟ لان الضرب اشد ايذاء من التأفيف والعلة هي الايزاء - 00:50:32
ومثله قوله لا يخطب الرجل على خدمة اخيه. ليه يا مولانا من العداوة والبغضاء زيد خطب هند. فوافقت عليه علم عمرو بذلك وكان اوجه منه واكسب مالا. فتقدم لها آآ القت بايه - 00:50:57
بزايد في اليم وقبلت خطبة الايه؟ آآ الساني. يبقى زيد طول عمره ساخطا على عمرو تقع العداوة والبغضاء بينهم فيبقى لماذا لا يخطب احدكم على خدمة اخيه؟ لاجل ما في ذلك من العداوة والبغضاء - 00:51:20
طيب يبقى اولى من زلك لو جاء زيد مسلا زيد متزوج بامرأة. زيد متزوج بامرأة فجاء عمرو وهو اقوى منه واكثر منه مالا فاجبره على تطليقها لكي يتزوجها هو العداوة والبغضاء تكون ايه؟ تكون اشد - 00:51:40
يبقى يبقى اذا منع الشارع من خطبة الرجل على خطبة اخيه فهو نبه بذلك على المنع من ان يجبر الرجل الرجل الاخر على تطليق زوجته لكي يتزوجها هو فهذا اولى بالايه - 00:52:03
ايه ممكن آآ احيانا لا يكون الاجبار ملجأ يعني يقول لك اه افعل ذلك والا حبستك افعل ذلك والا اجعلك تنفصل تفصل من عملك اهي اه ممكن افصل من عملي ولا اطلق. ولكن انت ضعفت امام الوظيفة - 00:52:19
طلقته وانت؟ يعني لست راضية آآ فهمت كده؟ آآ قال لي طب لا يسم المسلم على صوم اخيه انت عارف هزه الصورة انت جئت

تشتري هذا الكتاب قال لك ابيعه بمئة - 00:52:47
وانت تتفاوض معه اشتري بتسعين تقول له لا بمئة فقلت انا اشتريه بمئة وعشرين مجرد عرض فهذا يجعلك ايه علي الأول آآ اه طب ماذا لو لو اشتراه زيد بالفعل - 00:53:17
بس آآ اه كان كان يمكنك ان ترجع في البيت. فبعد ان بعته اقول لك ايه؟ ارجع في هذا البيت واشتريه انا منك بكسل يعني ازا كان النهي قبل ان يتأكد البيع فكيف بعد ان حصل - 00:53:50
يا زيزو يقول آآ وقولوا لا يسوم المسلم على صوم اخيه. لماذا؟ لان هذا من شأنه ان يوجد العداوة والبغضاء بين المسلمين. قال ابن تيمية واذا نهاه عن الثوم فنهيه فنهيه المشتري - 00:54:09
على شرائه حرام بطريق الاولى ايه اللي انا كنت بقول لك عليه؟ بعد ان بعت الكتاب وقد يكون في زمن الخيارة مسلا فاقول لك ايه؟ ارجع في بيعه يبيعك وانا اشتريه منك بكزا. ده قبل ان يتم البيع نهاري. يعني - 00:54:33
مجرد العرض هو يعرض عليك بمئة وانت تقول له يعرض عليك بتسعين وانت تقول له بمئة قبل ان يتم البيع انا اقول لك ايه اخذ وانا بكذا هزا نهى عنه الشعر. طب فكيف ازا باعه واخزه وانطلق به الى بيته؟ اقول لك ارجع في البيعة - 00:54:51
ورد هزا الشيء وانا اشتريه ايه؟ منك بكزا فنهيه المشتري على شرائه حرام بطريق الاولى. ونهاه ان يخطب على خطبته قبل ان يكون هناك عقد ولا زواج ولا دخول وهزا نهي عن اخراج امرأته من ملكه بطريق الاولى - 00:55:09
اللي هي الصورة اللي قلتها لك طلق زوجتك والا فعلت فيك كزا وكزا لا تطلقها واتزوجها هذا حرام من باب ايه الباب الاول ويليه ما فهم من لفظ من غير جهة الاولى - 00:55:32
اللي هو بقى اللي هو اللي هو المساوي اللي هو الايه اللي فات ده كله كان ايه ينبه بالشيء على ما هو اولى منه. ما يكون الفرع اولى بالحكم من اصل. طب وما يأتي؟ قال لان يكون الفرع مساويا - 00:55:50
في الحكم الاصلي زي ايه؟ قال لي كنهيه عن البول في الماء الدائم يا ايوب آآ لماذا نهى الشارع لأنه اما ينجس الماء الدائم اذا كان قليلا او يقذره يجعله نجسا او يجعله ايه - 00:56:06
صح كده؟ اه طيب ما رأيك ان هو هو زي ما قال انا لا ابول في الماء الدائر فان النبي قد نهى عن زلك ولكن اصب البول في اناء ثم اصب الاناء - 00:56:30
الماء الدافئ هزا مساوي لزاك ليس احدهما اولى بالحرمة من الايه من الاخر يبقى صب البول في الماء الدائم مساو للبول فيه والامر باراقة السمن الذائب اذا وقعت فيه الفأرة. النبي صلى الله عليه وسلم قال في السمن اذا وقعت فيه الفأرة ازا كان جامدا - 00:56:43
فالخوها وما حولها وان كان بائعا فارقوه السمن مثلها تماما بتمام اللي هو زيت يتجمد وقعت فيه الفقرة اثرها لا يتجاوز المكان فتلقى وما حولها. طب وان كان مائعا زائدا - 00:57:12
اذا وقعت فيه يراق لان لان شأن الشيرج شأن السم يجمد احيانا يكون جامدا واحيانا يكون زائدا مفهوم هذا اه اظن العسل قد يكون كذلك يعني. نعم. يجبد احيانا ويكون وائعا في احيان اخرى - 00:57:41
فهذا النوع لا يحتمل الا معنى واحد فينقد به حكم الحاكم اذا خالفه ما حكم القيس الجلي يعني ازا حكم الحاكم القاضي الحاكم يقصد به القاضي ازا حكم القاضي بخلاف القياس الجلي - 00:58:05
ينقذ حكمه افهم هذا اذا حكم القاضي بخلاف النص او الاجماع او بخلاف القياس الجلي ينقذوا حكمه. هو الشيخ صور لك الكأس الجن. وقال لك مسل هزا القياس لو انت الحاكم والقاضي - 00:58:23
حكم بخلافه ينقض حكمه واما الخفي قياس العين الخفي. احنا دلوقتي الجل والخفي من اقسام قياس الايه؟ العلة قال وام الخفي اي من قياس العلة فهو ما ثبت بطريق محتمل - 00:58:39
فاعلاه ما دل عليه ظاهر مثل الطعم فانه علم من نهيه عن بيع المطعوم في قوله لا تبيع الطعام بالطعام الا فانه علق النهي عن الطعم فالظاهر انه علة ومثله ما روي ان بريرة اعتقت فكان زوجها عبدا فخيرها. فالظاهر انها انه خيرها لعبودية - 00:59:01

آآ ما نحن فيه العلة لم تثبت بالنص الصريح. والفرع لم يكن اولى مم آآ من الاصلي بالحكم. ولم يكن مساويا له. ولم يكن ايه؟ مساويا له. وآآ العلة هنا ثبتت - 00:59:27

بفريق مظنون. النبي صلى الله عليه وسلم قالوا لا تبيعوا الطعام بالطعام. لا تبيعوا الطعام. بالطعام. فانا قلت لا الطعام آآ مأخوذ من الطعم مأخوذ من وازا علق الشارع الحكم بالمشتق كان مورد الاشتقاق له دخل في الحكم - 01:00:00

فيغلب على الظن ان الطعم يكون علة عندما يكون السارق تقطع يده يقول السارق مأخوذ من السلك مشتق. مشتق من ايه؟ من السرقة. يبقى مورد مورد الاشتقاق الذي هو السرقة له مدخل في الحكم - 01:00:26

ويكون مورد الاشتقاق الذي هو السرقة علة في القطع متى هذا السالك تقطع يده يقول السارق ده مشتق. القاعدة عندي بتقول كده اذا يتعلق الحكم بمشتق فيغلب عن الظن ان مولد الاستقاق له مدخل في الحكم - 01:00:44

يغلب على الظن بس مش يقين. وقال لا تبيعوا الطعام بالطعام. قد يكون لاجل ما قاله الحنفي ماكين الموزون او لاجل ما يقوله المالكي من الاختلاف والادخار الشافعي قال او لاجل الطعن. فقلنا له لمازا؟ قال لان مورد الاشتقاق غالبا يكون له مدخل في الحكم - 01:01:05

وبالطريق ده طريق قطعي تظن هو هو الشافعي يقول لك هكذا اذا علق الحكم بمشتق يغلب على الظن مش قطعي. يغلب على الزن ان مورد الاشتقاق يكون علة جهاز العلة ثبتت عند الشافعي بطريق - 01:01:28

مضمون وطريق اللي هي بطريق مضمون ان المليك خلف وان الحنفي المالكي قال الاقتراب والادخار والحلف يقال الكيل والايه هي بتعزل كده طيب يبقى لا تبيعوا آآ الطعام بالطعام. وما جاء في حديس اخر قال لا تبيعوا البر بالبر - 01:01:48

فانا قس على المرء الزرة والارز بجمع الطعم في كل بيت واقول الطعم علة. فلو سألتني ما الدليل الذي اسبت علي في الطعم؟ اقول لك دليل مصدوم. هو ان النبي في بعض الاحاديس قال لا تبيع الطعام بالطعام - 01:02:07

ويغلب على الظن ان الطعم الزي هو بورد الاشتقاق اه هو العلم تمام كده؟ طيب الحديس التاني كانت امة متزوجة بعبد في مشكلة ما فيش مشكلة دريرة اسم امرأة كانت متزوجة آآ بعبد - 01:02:22

ثم اعتقت وخيرها النبي صلى الله عليه وسلم بين ان تبقي على الزوجية من زلك العبد او ان تفارقه هي ما كان لها ما سبت لها هزا التخيير قبل ان - 01:02:53

اعتق ولما عتقت ثبت لها التخيير. فيقع في ذهنه ان عتقها هو السبب وهو العلة في لتخييرهم ان شاءت ابقت ابقت عليه وان شاءت فارقته طب هل هزا التخيير كان سابتا لها لما كانت انا - 01:03:17

وسبت انها لما صارت فيغلب عن الزن ان حريتها ان حريتها وانها صارت ارفع منه هو ما زال عبدا وهي صارت ايه هي قصاد ارفع منه ان حريتها وكونها ارفع منه - 01:03:40

هو العلة في تخييره هو العلة في ايه ويليه في وهذا المسلك ربما يعرف بالايماء احنا بنشير الينا اللي هو الايه؟ الايمان يعرف بهذا الاسم الكيماء مش الايماء عشان ضريرة يبقى الايماء اللي هو الجوارب - 01:03:58

الايماء يعني الاشارة ويليه في المرتبة ما عنف بالاستنباط ودل عليه التأثير الشدة المفرطة في الخمر فانه لما وجد التحريم بوجودها وزال بزوالها زوالها دل على انها هي العلة هذا المثال يدخل في الايمان. اللي هو ايه؟ لا تبيعوا الطعام بالطعام من قبيل الاماء. اه. اه وحديس - 01:04:32

جريرة اه اوكيه هون قبيل الايمان ويليه في المرتبة بعرفه بلبسة مراته. بص خلي بالك من شيء انا الله عز وجل قال ايه قال في الخمر ايه الخمر حرام ولم يكن لاسكانها ولم يكن لاي شيء. الخمر حرام - 01:05:05

تمام كده انا نظرت في الخمر في اول امرها كيف كانت؟ كانت عصير عنب غير مسكر ولما كانت عصير عنب غير مسكر لم تكن فنشأ فيها معنى لم ينشأ غيره وهو الاسكار. وصارت خمرا - 01:05:51

فوجد التحريم فوجد التحريم. يبقى لما كان لما كانت عصيرا ولم يكن فيها الاسكار كانت حلالا فلما شرت خمرا ووجد فيها الاسكار

صارت ايه حراما. فلما تخللت وصارت خلا وزهب عنه الاسكار - 01:06:12
بنفسها وزال عنها الاسقار صارت حلالا طب هذا يقع يوقع في نفسك ايه ان الاسكار هو المعنى الزي من اجله كان الحكم. ان الاسكار هو العلة في التحريم امتى هزا؟ هزا يسمى بالدوران. ان يوجد الحكم مع الوصف ان يدور الحكم مع الوصف وجودا - 01:06:30
كان عصيرا ولم يكن مسكرا فكان حلالا ثم تخمر وصار مسكرا فاصبح حراما فزال عنه الاسكار وتخلل بنفسه وصار خللا فاصبح حلالا يبقى الاسكار هو المعنى الذي من اجله كان - 01:06:55
الحكم. طب هزا السبب بنص بقول لك استنباط بنظرة عقلي تمام كده قال لي طيب آآ هزا الدوران يسمى استطباخ. طب ايه كلمة التأسير التأسير اللي هي ممكن نسميه بالمناسبة - 01:07:12
ايه هي المناسبة اللي هو ان تأثير التأثير التأسير تطلق ويراد بها المناسبة. المناسبة المقصود بها ايه ان ملائمة الوصف ملائمة الوصف للحكم ملائمته وصف التأثير يأتي بمعنى المناسبة وهو ملائمة - 01:07:32
الوصف للحكم. ملائمة. اه الوصف للحكم بحيس يترتب عليه مقصود الشارع من جلب المصلحة ودفع المفسدة الوصف بالاسم صح؟ اه الوصف بالحكم ملائمة الوصف للحكم بحيس يترتب عليه مقصود الشارع - 01:08:02
بحيث يترتب عليه المقصود بالايه الشارع من جانب المصلحة بحيس يتردد مصلحة الشارع من جلب المصلحة او دفع المفسدة او دفع المفسدة ملائمة. اه ملائمة. ملائمة. ملائمة مالائمة ايوب انا هاقول لك حاجتين. آآ الخمر لها رائحة معينة - 01:08:22
وايحاء شديدة هزه الرائحة الشديدة لما كانت الخمر قبل ان تتخمر عندما كانت عصير عنب لم تكن فيها هزه الرائحة الشديدة عايزين نروح نفاز لم تاكل فيها فلما تخمرت وجدت هزه الرائحة النفاثة - 01:09:17
شديد فلما تخللت وصارت خلل ازالت عنها هزه الرائحة الشديدة ازا الرائحة الشديدة وصف دائر مع الحكم. وجودا وعدم بس يغلب على الزن ان هزه الرائحة الشديدة هي علة التحريم - 01:09:37
وبالاسكار السابق كان يدور مع الحكم وجودا وعدما بس يغلب عن الزن انه علة التحريم. ما الفرق؟ فهزا وصف دائر البخار وصف مضاد هزا وصف مضار وهزا وصف مضار ما الفرق بين هذا وذاك - 01:09:57
الاول وجد معه التأثير وهو ان الاسكار ملائم للتحريم لانه يترتب على ذلك مقصود الشارع الذي هو حفظ العقول لكن الرائحة ما شأنها في التحريم رائحتها جميلة ليست قليلة الجمال متوسطة الجمال ضعيفة الجمال قبيحة. الرائحة هل هل لها تأثير في - 01:10:14
هل تؤسر الحرمة الرائحة لا تؤثر في الحرمة. لكن الاسكار يؤسر الحرمة. معنى يؤسر ان هو ايه يحصل مقصود الشارع عند الاسكار يناسبه التحريم. فازا امتنع الناس عن المسكرات حفزت عقولهم - 01:10:37
طب ازا امتنع الناس عن عن الرائحة الشديدة اه ما الذي يحصل؟ لا يحصل شيء يبقى كده في خلي بالك من حاجة الدوران مع المناسبة الدوران اللي هو الشيخ سماها هنا استنباط - 01:10:58
الدوران مع المناسبة اللي هو سماها الشيخ التأسير الدوران مع المناسبة يفيد ظن العلية يفيد زن الايه العلمية طيب لمازا قلت ان الاسكار هو العلة؟ قلت لانني وجدت الحكم يدور معه وجودا وعدما - 01:11:18
قلت لك الرائحة المشتدة الشديدة تدور مع الحكم وجودا وعدم. قلت ولكن الرائحة مشتدة ليست مناسبة للتحريم لا يترتب عليها مقصود الشارع من جانب المصلحة ودفع المفسدة وبالتالي الدوران هنا لا يفيد الظن بالعلية - 01:11:37
الاسكار افاد لانه وجد الدوران مع التأسير مع المناسبة مع ملاءمته لمقصود الشارع من جلب المصلحة التي هي العقول ودفع مفسدة زوالها واضح هزا الكلام واضح ولا بعيد شوية بيقول لك في المرتبة ما عرف بالاستنباط - 01:11:56
ودل عليه التأثير. آآ من صور الاستنباط الدوران يا مولانا الاسطنبات لصور عديدة بس من من جملة صور الاستنباط الدوران اللي هو زكره الشيخ ودل عليه الايه التأسير التأسير اللي هو المناسبة. هم - 01:12:21
قلة الشدة المطربة في الخمر الشدة المطربة فيلم الخمر اه يعني ايه المطربة الرجل اذا شرب الخمر سكر يطرد يغني كلام واحد

ينتشي يشعر بالخفة. فاهم ونشربها فتتركنا ملوكا يشرب الخمر يظن انه ايه؟ انه ملكا - 01:12:39
انه لما وجد التحريم بوجودها. بوجود الايه وجدت تحريم الخمر بوجود الاسكار وزال طبعا مش بوجودها اللي هي الشدة المطربة اللي هو الاسكار انه لما وجد التحريم بوجودها وزانا يعني علة يعني مسكار. صارت الشدة المطربة او الاسكار - 01:13:30
الدليل زلك على انه ايه؟ على انها اي هزه الشدة المطربة التي هي الاسكار دل على انها هي العلة موت قريبة يا سحب. اه. الشدة في المطربة. اه فهذا النوع من القياس محتمل - 01:14:12
ومحتمل لانه يحتمل انه اراد بطعم الحنطة. الطعام لا تبيع الطعام بالطعام ربما اراد النبي صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الشيء الذي تشتق من الطعن وانما لا تبيع الحنطة بالحلطة. فان العرب تسمي الحنطة طعاما - 01:14:40
او اراد بهما يطعم. يعني يحتمل انه اراد بالطعام الحنطة. حينئذ لا يكون الطعم هو العلة او اراد بهما يطعم. حينئذ يكون الطعم هو العلة ماشي؟ او اراد به ما يطعم. لكن حرم التفاضل فيه لمعنى غير الطعم. كالاختاث والادخار كما يقول المالكي او الكيل والوزن كما يقول الحنفي - 01:14:55
وكذا حديس بريرا احتمال انه اسبت لها الخيار لرقه. او لمعنى اخر اول معنى اخر لكن حرم التفاضل في ساحة. ايه عايز ايه لا لا وكزا الخمر يحتمل تحريمها للشدة او لغير زلك - 01:15:16
بس على كل الاحتمالات مرجوحة. احتمالات مرجوحة. والراجح ان الشدة المطربة هي العلة في التحريم. وان الطعم في البر هو العلة في التحريم وان النبي صلى الله عليه وسلم ما خير بريرة الا لحريتها ورق زوجها. ورق ايه - 01:15:49
زوجي النوع الثاني قياس الدلالة وهو ان يرد الفرع الى الاصل بمعنى غير المعنى الزي علق الحكم عليه في الشر او علق الحكم عليه في الشرع الا انه يدل على وجود علة الشرع - 01:16:07
وهو اضرب منها ان يستدل بخصيصة من خصائص الحكم على الحكم اه مثل ان يستدل على منع وجوب سجود التلاوة بجواز فعلها على الراحلة فهذا من احكام النوافل طيب خلي بالك يا مولانا. آآ انا اريد ان كيف نصيغ هزا القياس؟ اولا انت تقول انا لا ارى قياسا. نريد ان تصيغ القياس - 01:16:24
انا اقول لك ايه هو بيقولوا ايه؟ قياس الدلالة هو الحاق فرع باصل آآ لا بالعلة وانما بدليل بدليل العلة يعني ايه دليل يعني دليل يدل على العلة دليل يدل على وجود العلة - 01:16:56
هذا الدليل قد يكون اثر من اثار العلة حكم من احكام العلة لازم اللوازم العلة يعني شيء له تعلق بالعلة اذا وجد هذا الشيء اقول اه يبقى العلة موجودة. بس انا انا مش مش شايفها هي. لكن انا شايف ما يدل عليها. انا لا ارى العلة - 01:17:20
لكن ارى ما يدل ايه علي. فانا الحق الفرع بالاصل بشيء يدل على العلة العلة زات العلة انا لا اراها. لكن ارى ما يدل ايه طيب القياس اللي هو الشيخ جو ده عايزين نسيبه على انه قياس - 01:17:39
اه ما حكم قياس ما حكم اه سجود التلاوة مندوب ولا يكسب واجب اقول لك ما الدليل عن زلك وتقول سجود التلاوة يؤدى على الراحلة فكان فيلحق بسائر النوافل ويلحق بسائر - 01:17:58
النوافل بجامع ان كل منهما يبقى سجود التلاوة يلحق بسائر النوافل في حكم الايه؟ النفل او او كل شيء او سجود التلاوة يلحق مسلا بايه؟ بالويتري وجود التلاوة يلحق بالوتر - 01:18:26
في الندب بجامع ان كل منهما يؤدى على الراحلة. انا كده جبت لك القياس بقى له ادوار كام؟ طبعا الوتر آآ سنة الفجر سنة الظهر الضحى يعني آآ اي نفل من النوافل - 01:18:52
فهمتي هذا الكلام؟ يعني الكلام ده خاص بالوتر. نعم. الوتر الضحى الرواتب. فانا اقول هكذا صياغة القياس كالاتي سجود التلاوة يقاس بايه بالوتر في ايه في كوكني كل كل منهما نفلا بجامع ان كل منهما يؤدى على الرحم - 01:19:08
اولا تأديته على الرحيل هي العلة هل آآ تأديتها على الراحلة؟ علة في جعلها نفلا لو قلت علة اقول لك اين الدليل الذي يسبت هذه العلية فاهم؟ هم. ولكن انت تقول وجدت في الشرع ان كل ما يؤدى على الراحلة - 01:19:34

يكون ندبة والاداء على الراحلة صفة من من صفات النفل فانا استدل بزلك على انه ايه على انها نفخة بوجود خصيصة من خصائص النفل. من خصائص النفل انه يؤدى على الرحيل. كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الرحيل. فازا جاءت المكتوبة نزل وصلى - 01:19:54

فالمكتوبة لا تؤدى على الرحيل والنفل يؤدي على الرحيل. يبقى من خصائص النفل انه يؤدى على الرحيل انا سألتك تاني سؤال يا مولانا انت جمعت والحقت سجود التلاوة بالوتر وركعتي الضحى - 01:20:19

اين الجامع؟ قلت بجامع ان كلا منهما يؤدى على الرحيل وكون لكل من هو يؤدي على الرحيلة علة في اسبات النفخ لا ليست ليس الا ما طلبتك بالدليل على العلي - 01:20:35

طب ازا آآ ليس علة في النفل طيب ولكن الاداء على الراحلة دليل على النفل دليل على النفل عشان كده انا الحقت بدليل العلة دليل على النفل فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي النافلة آآ يصلي على الرحيلة. فاذا جاءت المكتوبة نزل وايه؟ وصلى. فثبت عندنا ان - 01:20:49

ان الاداء على الراحلة من خصائص النفل من خصائص الايه؟ النفل. يبقى انت لم تجمع بالعلبة وانما جمعت بما يدل على العلة. بدليل الايه بدليل العلة اه هزه صفة من صفات الايه - 01:21:16

شوفي من صفات النخل الايه؟ النخل ويليه ان يستدل بنظير الحكم على الحكم وقولنا في وجوب الزكاة في مال الصبي انه يجب العشر في زرعه. فوجبت الزكاة في ماله كالبالغ - 01:21:36

ده على رأي مين الرئيس شيف عيد ايه؟ خلي بالك من شيء اه انت كشافعي مازا دخول؟ تقول الصبي تجب الزكاة في ماله تمام كده؟ طب ما دليل زلك؟ ان الزكاة تجب عليه ايه - 01:21:58

ازا كان اللي هو العشر. نعم اه يجب عليه في زرعه ازا كان عنده ارض وزرعها واخرجت زرعا نأخز منه العش او نصف العشر يبقى يجب العشر في زرعه فيجب - 01:22:18

ربع العشر في ماهر الحقن النظير بالايه او الاستدلال بالنظير على النظير طب عايزين نصيغ هزا الاستدلال في صورة قياس ابو حنيفة. انه حق الفقراء. بس احنا في سورة القياس - 01:22:35

يعني قياس الزكاة في ماله على العشر في زرعه في الوجوب بجامع الايه بجميع ان كل منهما مال او بجامع الوجوب في كل بجامع الوجوب في كله انت تاكل ايه؟ لما وجبت الزكاة فيه - 01:23:02

لما وجب العشر في زرعه وجب ربع العشر بجمع الإيه؟ بجامع الوجوب في كله طب الوجوب ده ايه هل هو العلة؟ لا ده حكم العلة يعني ده هزا مال نامي المال النامي - 01:23:30

سبب في وجوب الزكاة. فالوجوب هي حكم حكم العلة ليس العلة وانما هو حكم العلة يا مولانا انت الحقت الزكاة في المال بالعشر في فرحي في زرع بجامع الوجوب في كله - 01:23:53

فقلت لما وجبت العشر في زرعه وجب ربع العشر في ماله بجمعه بجميع الوجوه في كل والوجوب هو ايه حكم العلة وليس هو العلة العلة كل العلة هي كل كل منهما مال نام - 01:24:23

كل منهما مال ايه نامت الزرع مال نامي الدرهم والدنانير كذلك ومثله القول في ظهار الذمي انه يصح طلاقه فيصح ظهاره. المسائل دي اختلفنا فيها عماد حنفي اه هل الزمي لو ظهر من امرأته - 01:24:45

يجب عليه الكفار الزمي ازا زهر من امرأته قال لها انت عليك ظهر امي. هل نلزمه بالكفارة؟ تحرم عليه امرأته حتى يكفر الحنفي قال لا والشفيع قال نعم اخواني الحنفيين الشافعي ما الدليل على زلك؟ قال له لما صح طلاقه صح زهاره - 01:25:11

فهو يستدل بالنزير على كاس العكس. اه لا مش قياس العكس. لما صح طلاقه صح ظهاره. هنا صح صح ده بنسميه قياس دلالة. اللي هو ايه اجمع بين الشيئين بالحكم بحكم العلة - 01:25:36

اليس سني يصح طلاقه؟ نعم. اذا فيصح ظهاره فانا استدل على سجود صحة الظهار بسبوت صحتنا الطلاق. وهزا نزير زلك فانا

استدل بالنظير على على النظير لو فتحنا هزا الباب يعني كنا - 01:25:57
خلي بالك من حاجة هو احنا قلنا ايه آآ ان تجمع بين الاصل والفرع بحكم العلة ماشي؟ بحكم الايه؟ مش باي شيء في ايه في عضم الزهار يسبت الكفارة وهو ليس من اهل الكفارة - 01:26:19
آآ يعني الكفارة ايه؟ آآ انت تقول في في الزهار يصوم شهرين متتابعين هو ليس من اهل الكفار. ماشي اه الشافعي ردوا عليه قالوا لهم سهلة ويمكن ان يكفر بعتق الرقبة. وممكن اه يكفر باطعام ستين مسكين - 01:26:50
وممكن يسلم ويكفي بالصيام. يعني ممكن يكفر بالصيام ازا ايه فهو من اهل الكفار. يعني هو حاله كفري. ازا اراد ان يكفر بالعتق يكفر كفره لا يمنعه من العتق وكفروا لا يمنعهم من ان يطعم السكينة - 01:27:16
مسكينة. كفرها يمنعه من الصيام. بس. فاهم؟ ويمكن ان يزول المانع يسلم يسلم ويصوم. ايه؟ آآ حتى لا يطعم ستين مسكينا يقول لك آآ افرط في ديني ولا فيسلم ذلك. ليس دليل على انها اقوى هنا يا شيخ - 01:27:39
ايه! ليه يا اخويا ؟ عشان لو هنا هو من جهة عبادة العبادة لا يقبل من غير مسلم هو هنا منزور في الكفار في حقه الى انها عقوبة. وترك الصوم ذهب الى وهو المنظور فيها الى معنى العقوبة. الشفيع ينظر فيها الى معنى الايه؟ العقوبة - 01:28:03
مش آآ لا ينزر فيها الى معنى العبادة. مم. يعني الاطعام يعني الكفارات جوابر وزواجر يعني اطعام ستين مسكين في حق المسلم ينزر فيه على انها ايه؟ عبادة وعقوبة العتق ينظر فيه المعنيين. معنى العبادة ومعنى الايه؟ آآ العقوبة - 01:28:22
لكن في في بينظر فيها على انها ايه؟ ينظر فيها الى معنى العقوبة قال للشيخة اللي جاي ومثله القول في ظهار الزمة انه يصح طلاقه فيصح ظهاره فيستدل بالعشر على ربع العشر - 01:28:46
العشر في الزرع على ربع العشر في المئة ويستدل بوقوع الطلاق من الذمي على وقوع الظهار منه لانهما نظيران فيدل فاذا ثبت الحكم في احد النظيرين سبت في الايه الاخر فيدل احدهما على الاخر - 01:29:04
يبقى الاستدلال بالنظير على النظير الاستدلال بالنظير عن النظير يسمى ايه يبقى من قياس الدلالة من قياس الدلالة قياس النظير على عن النظير. لما صح طلاقه صح ظهاره. لما وجب العسر في زرعه وجب ربع العشر - 01:29:20
ايماني قياس نزيل عن النزيف ها؟ اه اه والنوع الثالث يسمى مقياس الايه البنت دلوقتي شفت ايه هو خلص الدلالة الحاق الفرع بالاصل في ايه لو كنت بالعلة يبقى قياس علة. لو قلت بدليل العلة - 01:29:43
يعني ايه بدليل العلة؟ مش الدليل الزي اسبت العلة. بدليل العلة يعني بشيء يدل على العلة سواء كان هذا الشيء حكم من احكام العلة اثر من اثار العلة يبقى قياس الدلالة هو الحاق الفرع بالاصلي - 01:30:24
بشيء يدل على العلة لزلك سميناه قياس ايه؟ شميناه قياس الدلال الحاق فرع باصل بشيء يدل على العلة. يبقى الجمع هنا ايه؟ شيء يدل على العلم خصيصة من خصائص الحكم آآ لازم من لوازمه لازم من لوازم العلة آآ حكم من احكام العلة - 01:30:42
الحاق فرع باصل بشيء هو ده الجامع بشيء يدل على العلة اللي احنا يدل على العلة اللي احنا بنسميه دليل العلة باصل بشيء يدل على العلة ده يسمى والنوع الثالث قياس الشبه وهو ان يتردد فرع بين اصلين في شبه فيلحق باكثرهما شبها وسيأتي تفصيله في مسالك العلم - 01:31:13
سريعا هزا ليس قياس شبه هزا من قياس الشبه اوسع جهاز. هزا مقياس هزا من قياس الشركة. طب خلينا نشرح ايه هو قال لي والله اه فرع يتردد بين اصلين يمكن ان الحقه بالاصل الاول فيأخذ حكما. ويمكن ان يلحقه بالاصل الساني فيأخذ الحكم الاخر - 01:31:49
هل الحق بالاول فيأخذ الحكم من كذا؟ ام الحقوا بالسالف فيأخذ الحكم الاخر مازا اصنع في هزه السورة اذا وجدت ان انه اشبه باحدهما يبقى يلحق به هو اكثر شبها بايه - 01:32:15
في احدهما مثاله كما سيأتي اه مسلا اه العبد العبد له شبه بالمال لماذا؟ قال لي العب لي وبا يا عم ويوهب وهبتك هزا العبد طب واذا مت يورس يورس - 01:32:36
وبيع ويشترى ويورس آآ فهو يشبه المال في هزه الصفات ويشبه الحر انه عليه الصلاة وتجب عليه الصوم هو يكلف بسائر التكليفات

او باكثر التكليفات التي يكلف بها الحكم وهو بالغ عاقل - 01:33:00
اه بيتفق مع الحر في صفات كسيرة فلو قتلت العبد هل نعتبر انك اتلفت مالا فتضمن المال بقيمته بالغا ما بلغ؟ حتى ولو كان اكسر من الدية لو اعتبرناه مالا يبقى انت اتلفت مالا - 01:33:26
وتضمن المال بقيمته سواء كان اقل من الدية مساوي للدية اعلى من الدية انت تضمنه بقيمته طيب ولو نظرنا فيه على شبهه بالحر الكلام في الدين اذا تجب عليك ايه - 01:33:51
دية العبد يبقى ازا ازا قتل العبد هل تجب فيه ديته تشبيها له بالحر ولا تجد فيه قيمته تشفيها له بالمال الشافعي رحمه الله نظرة هو يشبه الحرة في كزا ويشبه العبد في كزا. وسبت عند الشافعي انه اكثر شبها بالمال - 01:34:08
فالحقه بالمال وقال ازا قتل العبد تجب على القاتل قيمته بالغة ما بلغت حتى ولو كانت اعلى من حتى ولو كانت اعلى من النتيجة انت فهمت هذا؟ ابو حنيفة بالعكس - 01:34:35
ابو حنيفة نصر كما نظر الشافعي ولكن قال هو اكثر شبها بالحب فتجب فيه الدين كلاهما استعمل قياس الشبه. بس يترجح عند الشافعي. شبهه بالمال فالحقه ايه وترجح عند ابي حنيفة شبهه بالايه؟ بالحرية فالحقه به - 01:34:56